

٤- وتقرب بواصلة الامتنان بالتدابير والاعمال الرامية الى تعزيز علاقات منس البار والتعاون في اوروبا .

الجلسة الخامسة ١٤٠٨  
٢١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٥

القرار ٢١٣٠ ( الدورة ٢٠ )

التعاون الدولي  
في استخدام الفناء الناري في الانسحاقات المسلمة

ان الـ بـعـيـةـ الـ سـاـمـةـ ،

اذ تشير الى قرارها ١٩٦٢ ( الدورة ١٨ ) ذى السنوان التالي " اهلان العباري " القانونية المتّامة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف الفناء الخارجي واستغدامه " ، وقرارها ١٩٦٣ ( الدورة ١٨ ) ذى السنوان التالي " التعاون الدولي في استخدام الفناء الخارجي في الانسحاقات المسلمة " ، اللذين اتّخذتهما بالاجماع في ١٣ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٣ ،

وقد نظرت في تقريري لبيانه استخدام الفناء الخارجي في الانسحاقات المسلمة ( ١ ) ،

واذ تدرك ان فوائد استكشاف الفناء الخارجي يمكن ان تعود بالنفع الحيم اذا قامت الدول، الاعضاء بتيسير تبادل المعلومات على اوسع نطاق ممكن وتشجيع التعاون الدولي في هذا الميدان ،

او لا

تحث لبيانه استخدام الفناء الناري في الانسحاقات المسلمة ، فيما يتصل بوضع قانون للقضاء الناري ، على المعني تقدما في اعداد مشروع اتفاق بين دوليين بشأن مساعدة واعادة الملاحيين الفنائين والمركبات الفنائية وبيان المسؤولية عن الانحراف التي تحدثها الاجسام المدالة فـ الفناء الناري ، وعلى النظر في ان يصاغ في المستقبل ، عصب الملاعة ، اتفاق دولي بالعبارة " القانونية المتّامة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف الفناء الناري واستغدامه " ،

( ١ ) المرربع الانغير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ١٠ ، الوثيقة A/5785 را المرربع الانغير ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند ٣١ من بدول الاعمال ، الوثيقة A/6042

## ثانيا

- ١- تؤيد التوصيات الواردة في تقريرى لجنة استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن تبادل المعلومات ، والتعليم والتربية ، والمنشآت الدولية لا طلاق الموارد ، والآثار المتسللة للأضرار الناجمة عن التبارب الفضائية ، وتشجيع البرامج الدولية ؟
- ٢- وترعب بانتوا لجنة استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية مراعاة نشاطاتها في ميدان تبادل المعلومات عن الفضاء الخارجي بتشجيع وسائل مثل، إعداد دراسات استعراضية عن نشاطات المنشآت والهيئات الدولية المختلفة ومواردها المتاحة باستعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، وعن النشاطات القومية والتعاونية الدولية المتعلقة بالفضاء ، وعن التبصّر والمرجعية والموازنات التعليمية ، وعن التعليم والتربية ؟
- ٣- وتلاحظ مع التقدير أن عددا من الدول الاعضاء قد تعاونت لجنة طوعياً كبرياً في برنامجه استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بتنمية وتوسيع برامجها المازمة عن نشاطاتها الفضائية ، وتبع ذلك على القيام بذلك ؟
- ٤- وتؤيد طلب لجنة استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن يقوم الأمين العام ، على سبيل الاستمرار ، بنشر المعلومات الواردة من الدول الاعضاء عن حاجاتها ومرافقها في مجال التعليم والتربية في المواقع المتعلقة بالفضاء ؟
- ٥- وتلاحظ كذلك مع التقدير أن بعض الدول الاعضاء قد ساهمت في تحقيق أهداف لجنة استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، على وجه المبين في تقريرها ، وذلك باقامة البرامج التعليمية والتربوية ، وتبع ذلك على القيام بذلك ؟
- ٦- وتحيط علما بقرار لجنة استعداد الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، الذي يقضي بان يجتمع في ١٨ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ الفريق المأتمل المنشأ لدراسة فائدة عقد مؤتمر او اجتماع دولي في عام ١٩٦٧ عن استكشاف الفضاء الخارجي واستعداده في الأغراض السلمية ، وتنديم هذا المؤتمر واهدافه ، ولاصدار التوصيات الازمة في سائلة اشتراك المنشآت الدولية المختلفة في هذا الاجتماع ؟
- ٧- وتمنح الهند رعاية الأم المتعددة لتأمين التسيير المتواصل للمنشأة الاستوائية الدولية لا طلاق الموارد ، والثانية في ثوبها ، المؤهلة للحصول على تلك الرعاية وعلى المساعدة التي يمكن ان تطلب وفقا للمبادئ الأساسية التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٨٠٢ ( الدورة ١٢ ) المتبدىء في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ ؟
- ٨- وتحيط علما بالقرار الذي اتخذه لجنة الابحاث الفضائية في دررتها السابعة المعقودة في ايار (مايو) ١٩٦٤ استنادا الى تقرير فريقها الاستشاري عن الآثار المتسللة للأضرار الناجمة عن التبارب الفضائية ؟

- ٦— وتأتيهـ مع التقدـير ان الامـين العام يواصل ، ونـقـا لـقرـارـ الـجـمـيـةـ الـحـامـةـ ١٢٢١ ( الدـورـةـ ١٦ـ )ـ المـتـنـدـ فيـ ٢٠ـ كانـونـ الـأـولـ ( دـيـسـبـرـ )ـ ١٩٦١ـ ،ـ الـإـنـقاـطـ بـسـجـلـ عـامـ لـلـابـسـامـ الـمـدارـيـةـ وـبـرـ الـمـدارـيـةـ الـصـالـقـةـ ،ـ مـذـامـ عـلـىـ اـسـاسـ الـصـلـوـمـاتـ الـعـارـىـ توـفـيـرـاـ منـ الـدـوـلـ الـأـعـدـاءـ ؟ـ
- ٧— وتأتيهـ مـنـ الـأـرـقـيـاـمـ تـزـادـ التـشـارـونـ بـيـنـ الـكـثـيـرـ مـنـ الـدـوـلـ الـأـعـدـاءـ فيـ اـسـتـكـشـافـ الـفـضـاءـ الـأـرـبـيـ وـاستـنـدـاـمـهـ لـلـأـغـرـاـنـ السـلـمـيـةـ ؟ـ
- ٨— وتـعـتـقـدـ عـلـىـ مـبـاشـرـةـ النـشـاطـاتـ الـفـنـائـيـةـ عـلـىـ نـعـوـيـقـيـعـ لـلـدـوـلـ ،ـ أـيـاـ كـانـتـ دـرـجـةـ نـمـائـهـ الـأـتـيـادـيـ أوـ الـأـلـيـ ،ـ أـنـ تـشـارـكـ فـيـ مـفـارـمـةـ اـسـتـكـشـافـ الـفـضـاءـ وـفيـ بـعـنـيـ الفـرـاءـدـ الـصـلـمـيـةـ مـنـهـاـ ؟ـ
- ٩— وتـعـيـطـ عـلـماـ مـعـ التـقدـيرـ بـالـتـقـرـيـرـيـنـ السـرـطـلـيـيـنـ الـمـتـنـدـيـيـنـ مـنـ الـحـفـاظـةـ الـأـمـيـةـ لـلـأـرـضـاـرـ الـبـرـيـةـ ( ١ )ـ وـمـنـ الـأـتـيـادـ الـدـولـيـ لـلـمـرـاـصـلـاتـ الـسـلـكـيـةـ وـالـلـاـسـلـدـيـةـ ( ٢ )ـ عـنـ نـشـاطـاتـهـاـ فـيـ مـيدـانـ الـفـضـاءـ الـخـارـجـيـ ،ـ وـتـدـعـوـ مـاـتـيـنـ الـمـنـظـمـيـنـ إـلـىـ تـقـدـيمـ تـقـرـيـرـيـنـ سـرـطـلـيـيـنـ إـلـىـ لـبـنـةـ اـسـتـخـدـامـ الـفـضـاءـ الـأـرـبـيـ فـيـ الـأـغـرـاـنـ السـلـمـيـةـ فـيـ عـامـ ١٩٦٦ـ ؟ـ

### ثالثاً

- ١— وتـلـتـمـسـ مـنـ لـبـنـةـ اـسـتـخـدـامـ الـفـضـاءـ الـخـارـجـيـ فـيـ الـأـغـرـاـنـ السـلـمـيـةـ أـنـ تـقـومـ ،ـ بـالـتـعـاوـنـ مـعـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ وـبـالـاستـحـانـةـ بـمـوـارـدـ الـأـمـاـنـةـ الـحـامـةـ الـمـتـوـفـرـةـ ،ـ وـبـالـتـشـاـورـ مـعـ الـوـنـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـبـالـتـشـارـونـ مـعـ لـبـنـةـ الـأـبـانـاتـ الـفـنـائـيـةـ ،ـ بـاعـدـارـ الـاقـتـراـاتـ الـلـازـمـةـ مـنـ بـرـامـيـنـ تـدـريـبـ وـتـحـلـيمـ الـأـعـصـائـيـيـنـ فـيـ مـيدـانـ اـسـتـخـدـامـ الـفـضـاءـ الـخـارـجـيـ فـيـ الـأـغـرـاـنـ السـلـمـيـةـ لـصـاعـدـةـ الـبـلـدـانـ الـمـتـنـاـمـيـةـ ،ـ وـبـالـنـظـرـ فـيـ تـلـهـ الـاقـتـراـاتـ فـيـ دـوـرـتـهاـ الـقـادـمـةـ ،ـ وـبـاـهـلـامـ الـجـمـيـةـ الـحـامـةـ فـيـ دـوـرـتـهاـ الـعـادـيـةـ وـالـمـشـرـرـيـنـ عـنـ ذـلـكـ ؟ـ
- ٢— وتـلـتـمـسـ مـنـ لـبـنـةـ اـسـتـخـدـامـ الـفـضـاءـ الـخـارـجـيـ فـيـ الـأـغـرـاـنـ السـلـمـيـةـ مـوـاسـلـةـ اـعـمـالـهـاـ الـمـقـرـرـةـ إـجـاـءـ فـيـ هـذـاـ الـقـرـارـ وـفـيـ قـرـاراتـ الـجـمـيـةـ الـحـامـةـ الـأـسـبـقـةـ ،ـ وـاعـلـامـ الـجـمـيـةـ الـحـامـةـ فـيـ دـوـرـتـهاـ الـعـادـيـةـ وـالـشـرـبـيـنـ عـنـ ذـلـكـ .ـ

الـجـلـسـةـ الـحـامـةـ ١٤٠٨

٢١ـ كانـونـ الـأـولـ ( دـيـسـبـرـ )ـ ١٩٦٥ـ

( ١ )ـ مـعـالـ بـالـرـمـزـ التـالـيـ :ـ A/AC. 105/1.٠ ١٩ـ

( ٢ )ـ مـعـالـ بـالـرـمـزـ التـالـيـ :ـ E/4037/ Add. ١ـ